

(الوثيقة رقم : 7 - 2)

◆ قرار المجلس التنفيذي رقم : م ت / د 74 / ق 4 فقرة (4) ، ورقم :
م ت / د 75 / ق 26.

المرجع

◆ ناقش المجلس التنفيذي في دورته (74) موضوع توزيع أماكن عقد
أنشطة المنظمة، ودعا بقراره رقم (4) فقرة (4) المدير العام إلى إعداد
وثيقة حول معايير وأسس توزيع عقد أنشطة المنظمة بالدول الأعضاء.
◆ أعدت الإدارة العامة وثيقة حول هذا الموضوع وعرضتها على المجلس
التنفيذي في دورته (75) حيث اتخذ قراره رقم (26) بالموافقة على أن
يتم توزيع أماكن عقد الأنشطة وفق أسس ومعايير محددة تفصيلها في
القرار، ودعا المدير العام إلى إعداد وثيقة حول مقترحات الدول بعقد
أنشطة المنظمة وعرضها على المجلس لمناقشتها في ضوء الأسس
والمعايير المعتمدة .
◆ أعدت الإدارة العامة الوثيقة المرفقة توضح الإجراءات التي اتبعتها بشأن
توزيع أماكن عقد الأنشطة والمبينة في الجدول المرفق للنظر فيها وإبداء
الرأي وذلك تمهيدا لعرضها على لجان المؤتمر العام .

الملخص

النظر وإبداء الرأي.

الإجراء المطلوب

وثيقة

مقدمة من المدير العام إلى المجلس التنفيذي

بشأن

أماكن عقد أنشطة المنظمة لعامي 2007 - 2008

- ناقش المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والسبعين تقرير المدير العام بشأن أسس ومعايير توزيع أماكن عقد أنشطة المنظمة بالدول العربية ، وذلك في ضوء الآراء التي سبق أن أبدتها أعضاء المجلس في الدورة الرابعة والسبعين والتي دعت المنظمة إلى اعتماد أسس موضوعية في تحديد أماكن عقد الأنشطة وتأخذ بعين الاعتبار جدوى وأهداف النشاط من جهة ورغبة الدول الأعضاء في توزيع عادل لتنفيذ أنشطة المنظمة وبرامجها في الدول العربية .

- واتخذ المجلس التنفيذي قراره رقم : م ت / د 75 / ق 26 والذي نصه :
1. الموافقة على أن يتم توزيع أماكن عقد أنشطة المنظمة بالدول الأعضاء وفق الأسس والمعايير التالية:

- العدالة في توزيع الأنشطة على الدول.
 - ما تبديه الدول من رغبة في استضافة نشاط معين.
 - الخبرة والتجربة التي تتوافر في الدولة والتي تساعد على إنجاح النشاط.
 - عدم تكرار نشاط في الدولة.
- ويستثني من ذلك الأنشطة ذات الطابع الخاص وهي :
- الأنشطة التي تتم بالتعاون مع منظمات أخرى والتي يتم تحديد أماكن عقدها بالاتفاق بين المنظمتين.
 - الأنشطة التي تنفذ في مقر المنظمة أو المراكز الخارجية والتي لا يمكن إدراجها ضمن حصة الدولة المضيفة.

2. دعوة المدير العام إلى إعداد وثيقة حول مقترحات الدول بعقد أنشطة المنظمة، تعرض على المجلس التنفيذي، وناقشها في ضوء الأسس والمعايير السابقة ، تمهيدا للعرض على لجان المؤتمر العام للمنظمة .

- كلف السيد المدير العام لجنة البرامج والمشروعات في المنظمة بالنظر في إعداد مقترح أولي يعرض على المجلس التنفيذي بشأن أماكن عقد أنشطة المنظمة للدورة المالية 2003/2004 ، وذلك على أساس :

- المعايير المعتمدة من المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والسبعين .
 - مقترحات الدول الأعضاء.
 - مقترحات الإدارات.
 - المشروعات التي سبق أن اتخذت قرارات بتحديد أماكنها مثل المؤتمرات الوزارية.
- وردت مقترحات عدد من الدول العربية بطلب استضافتها لبعض الأنشطة فيها... وعلى ضوء هذه الآراء ، واستهداء بالأسس والمعايير التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والسبعين - توصلت لجنة المشروعات إلى التصور المقترح في الجدول المرفق (مرفق رقم 1) .

لذلك

يتشرف المدير العام بعرض الأمر على المجلس التنفيذي للنظر وإبداء الرأي ثم إحالة ما يتم الاتفاق عليه إلى لجان المؤتمر العام في دورته الثامنة عشرة.
ومرفق مشروع القرار المقترح إصداره بهذا الشأن .

مشروع قرار

بشأن

أماكن عقد أنشطة المنظمة لعامي 2007 / 2008

إن المجلس التنفيذي

- إذ يشير إلى قراره رقم: م ت / د 74 / ق 4 فقرة (4) ورقم : م ت / د 75 ق 26.
- وبعد الاطلاع على الوثيقة المقدمة رقم : م ت / د 84 / و 7 - 2 ومرفقها.
- وفي ضوء ما دار من مناقشات.

يقرر :

1. تفويض الإدارة العامة في توزيع أماكن عقد أنشطة المنظمة للدورة المالية 2007 / 2008 وفق الأسس والمعايير التي اعتمدها المجلس التنفيذي في دورته الخامسة والسبعين وما أبدته الدول من رغبة في استضافة الأنشطة.
2. عرض الموضوع على لجان المؤتمر العام.